

نظام وقوانين العلاقات الحميمة

تاريخ التحديث الأخير: نوفمبر 2015

1. وجود علاقات حميمة، بما في ذلك وجود علاقات جنسية بموافقة الطرفين، بشكل مؤقت أو بشكل دائم، بين المحاضر والطالب أثناء وجود علاقة أكاديمية بينهما التي من الممكن ان تشكل تهديد مجرى التعليم والتدريب والذي يخلق بيئة دراسية واجتماعية غير ملائمة، ويمكن أن يؤدي إلى الاستغلال. لذلك، يجب على المحاضر تجنب أي علاقات حميمة مع الطالب طالما ان توجد بينهما علاقات أكاديمية.
المخالف لهذا البند يعاقب مخالفة تأديبية.
2. إذا كانت هنالك علاقات حميمة غير مسموحه وفقاً للبند 1 أعلاه، يجب على المحاضر أن يُبلغ فوراً الجهة الأكاديمية المسؤولة لأتخاذ الإجراءات اللازمة لفصل العلاقات بينهما، عن طريق إيجاد مادة بديلة للطالب أو عن طريق تغيير المحاضر أو عن طريق تحويل الاختبار إلى تقدير وتقييم محاضر آخر، أو بأي طريقة أخرى، مع الحرص على تجنب إيذاء الطالب.
3. العلاقات الأكاديمية تشمل أيضاً: التدريس المباشر (المشاركة في المادة التي يقدمها المحاضر/ المُمرن/ المرشد في المختبر والموجه الوظائف)؛ المنح أو تسهيلات أخرى؛ العضوية في لجان القسم، الكلية أو الجامعة التي تنظر في شؤون الطالب، والمشاركة في أي عمل ينطوي على قرار بشأن الطالب.
4. ستطبق تعليمات هذا القانون، مع التعديلات اللازمة، أيضاً على موظفي الهيئة الإدارية.